في حين أن أحكام القرآن عامة لجميع الناس ولكل زمن.

٦ ـ كل من الكتب القديمة وإن كان فيه من الدعوة إلى الخير والصلاح والأخلاق، فإنه لم يستوفِ الفضائل.

لكن القرآن استوفى الفضائل كاملة، سواء نص عليها في الكتاب القديم أم لم ينص.

٧ ـ تسرب إلى كل من الكتب القديمة التحريف[١] والأمور التي لا توافق العقل، وتقوم على الظلم، بل تحوي أموراً من قبيل الفحشاء والمنكر.

أما القرآن فإنه صلاح كله ومنزَّه عن الفاحشة وليس فيه ما يخالف العقل[٢].

٨ ـ الشرائع القديمة اختصت بالعلاج الروحي، أما الشريعة الإسلامية فقد وضعت المبادىء الكفيلة بحلّ مشاكل الإنسان وتلبية حاجاته المادية والروحية في كل زمان ومكان.

هذه المزايا هي التي لأجلها أمر الناس باتباع القرآن وحده دون سواه.

❋ ❋ ❋

المطلب الثاني
مستلزمات النبوة

صفات الرسل والأنبياء

جبَلَ الله تعالى بعض الناس على مواهب معينة كالقوة والشعر والفنون... يتفوق بها على الآخرين، ووهب الأنبياء والرسل الكفاءة العالية لقيادة الناس وهدايتهم إلى الصراط المستقيم، لذلك امتازوا بصفات فيها جميع خصال الخير، بعيدة عن جميع النقائص التي لا تليق بهم.

هذه الصفات هي:

---

(١) انظر الفصل الذي كتبه العالم الجليل رحمة الله الهندي في كتابه (إظهار الحق) الذي أثبت فيه تحريف الكتب السماوية التي سبقت القرآن.

(٢) انظر مبادىء الإسلام للسيد أبي الأعلى المودودي ص٨٠ ـ ٨٤.

الصفة الأولى
العصمة

العصمة لغة: الحفظ.

واصطلاحاً: هي لُطف من الله تعالى، يحمله على فعل الخير، ويزجره عن فعل الشر، مع بقاء الاختيار، تحقيقاً للابتلاء[1].

أو بتعريف آخر:

هي أن لا يخلق الله تعالى فيهم ذنباً[2].

والذنب إما أن يكون من الكبائر أو من الصغائر.

❋ ❋ ❋

النوع الأول
العصمة من الكبائر

للكبائر تعاريف مختلفة، أرجحها:

إن الكبائر هي: ما ترتب عليها حد أو توعد عليها بالنار أو اللعنة أو الغضب.

أما الصغائر فهي: ما ليس فيها حد في الدنيا، ولا وعيد في الآخرة[3].

والكبائر إما كفر أو كذب أو غيرهما من الذنوب الكبيرة الأخرى. وتفصيل عصمة الأنبياء عن هذه الأنواع من الكبائر هو:

أولاً: العصمة من الكفر:

اتفق جمهور المسلمين على أن الأنبياء عليهم السلام معصومون من الكفر قبل الوحي وبعده، ولا يجوز الكفر عليهم في حال صغرهم تبعاً للوالدين، لأنهم مؤمنون

---

(١) المسامَرة ص٢٢٩.

(٢) الدوَّاني على العقائد العضُدية ج٢ ص٢٧٩ والمواقف ص٥٧٥.

(٣) شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز ص٣٥٦ والشورى بين النظرية والتطبيق لقحطان الدوري ص١١٤ ـ ١١٥.

بالله، عارفون به حقيقة، فلا يجري عليهم حكم الكفر تبعاً[1].

ثانياً: العصمة من الكذب:

الصدق: هو مطابقة حكم الخبر للواقع.

وأنواعه ثلاثة:

١ ـ الصدق في دعوى الرسالة.

٢ ـ الصدق في ما يبلغونه عن الله ﷻ إلى الناس من الأحكام الشرعية.

٣ ـ الصدق في جميع ما ينطق به مما يتعلق بأمور الدنيا[2].

وضده: الكذب.

ويستحيل صدور الكذب عن الأنبياء على سبيل العمد كما أجمع أهل الملل والشرائع كلها، ويستحيل صدوره على سبيل السهو والنسيان عند أكثر الأئمة الأعلام. وهو المعتمد على ما أفاده المحققون[3].

والدليل العقلي على صدق الأنبياء هو:

أ ـ لو جاز عليهم الكذب والافتراء، للزم الكذب في خبره تعالى، وهو مُحال، لأنه تعالى صدقهم بالمعجزات[4].

ب ـ الكذب معصية، وهم معصومون منها.

جـ ـ لو كذبوا، وعرف الناس منهم ذلك، لانتفت فائدة الرسالة[5].

والدليل النقلي على صدقهم:

أ ـ قوله تعالى: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ۝٤﴾ [النجم: ٣ ـ ٤].

ب ـ قوله تعالى: ﴿وَصَدَقَ ٱلْمُرْسَلُونَ﴾ [يس: ٥٢].

---

(١) ابن قُطلوبغا على المسايَرة ص٢٢٧ ـ ٢٢٨ وانظر الدَّوَّاني السابق وشرح العقائد النَّسَفية للتفتازاني ص١٣٦ وشرح المقاصد ج٢ ص١٩٣، والمواقف ص٥٦٧ ولوامع الأنوار ج٢ ص٣٠٤.

(٢) رسالة في التوحيد للطائي ص٦٧ والدَّرْدِير ص١٠٥.

(٣) المواقف ٥٦٧ والدواني ج٢ ص٢٧٩ وشرح العقائد النسفية ص١٣٦ ولوامع الأنوار ج٢ ص٣٠٧ والوسيلة ص٦٩٥.

(٤) المواقف والدردير والطائي ولوامع الأنوار السابقة والباجوري في شرح الجوهرة ج٢ ص٢٤.

(٥) رسالة في التوحيد السابقة.

جـ ـ قوله تعالى: ﴿وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ ﴿٤٤﴾ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ ﴿٤٥﴾ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ ﴿٤٦﴾ فَمَا مِنكُم مِّنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ ﴿٤٧﴾﴾ [الحاقة: ٤٤ ـ ٤٧].

د ـ في الحديث: قالوا: يا رسول الله إنك تداعبنا، قال: «**إني لا أقول إلا حقاً**».

أما ما ظاهره الكذب في حق الأنبياء، كما في واقعة إبراهيم الخليل عليه السلام حين كسر الأصنام، وأبقى كبيرها فقط، فلما سئل ﴿قَالُوا أَأَنتَ فَعَلْتَ هَذَا بِآلِهَتِنَا يَا إِبْرَاهِيمُ ﴿٦٢﴾ قَالَ بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا فَاسْأَلُوهُمْ إِن كَانُوا يَنطِقُونَ ﴿٦٣﴾﴾ [الأنبياء: ٦٢ ـ ٦٣] فإنه يؤول بأن قصده عليه السلام التبكيت والاستهزاء، لأنه لم يكن عند الأصنام غيره، فما فائدة قولهم مَن فعل هذا[١]؟

وقيل معناه: سلوهم إن نطقوا يصدقون، وإن لم يكونوا ينطقون فليس هو الفاعل. وفي ضمن هذا الكلام اعتراف بأنه هو الفاعل. فقوله هذا من المعاريض، وفي المعاريض مندوحة عن الكذب، وهو الذي صححه القُرْطُبي[٢] وقيل غيره[٣].

ثالثاً: العصمة من الكبائر الأخرى:

ونبيّن هنا حال صدور الكبيرة عنهم عمداً أو سهواً، قبل البعثة أو بعدها.

قبل البعثة:

الأنبياء قبل بعثتهم معصومون من صدور الكبيرة، التي توجب النفرة منهم، كعهر الأمهات والفجور في الآباء[٤].

وبعد البعثة:

هم معصومون منها عمداً، وهو قول الجمهور من المحققين والأئمة. ومعصومون منها سهواً أو على سبيل الخطأ في التأويل، وهو المختار[٥].

---

(١) الصاوي على الدردير ص١٠٥ وتفسير البَيْضاوي ص٣٢١.
وحديث المداعبة في سنن التِّرمذي ـ كتاب البر ـ باب ما جاء في المزاح ج٦ ص٢٠٦ وهو حديث حسن صحيح.

(٢) تفسير القُرْطُبي ج٦ ص٤٣٤٠.

(٣) تفسير البيضاوي السابق وغيره من التفاسير.

(٤) شرح العقائد النَّسَفية للتَّفْتازاني ص١٣٦ والدَّوَّاني ج٢ ص٢٧٩ نقلاً عن شرح العقائد. وانظر أقوالاً أخرى في المواقف ص٥٦٨ والدواني والوسيلة ص٦٩٥.

(٥) المواقف ص٥٦٧ والوسيلة السابق وقارن بشرح العقائد للتفتازاني ص١٣٦.

النوع الثاني
العصمة من الصغائر

الصغائر نوعان:

أ ـ صغائر الخسة التي تلحق فاعلَها بالأراذل، كسرقة حَبَّة أو لقمة والتطفيف بتمرة.

والأنبياء قبل البعثة: معصومون منها[1].

وبعد البعثة كذلك، فلا تصدر عنهم أصلاً لا عمداً ولا سهواً بالاتفاق[2].

ب ـ الصغائر الأخرى:

والأنبياء غير معصومين منها، قبل البعثة عمداً وسهواً.

أما بعد البعثة فهم معصومون منها عمداً، وتجوز سهواً، لكن لا يُصِرون عليها، ولا يقرون من الله تعالى عليها، بل يُنَبهون فيتنبهون. وعليه المحققون من المحدثين والسلف الصالح[3] لقوله ﷺ: «**إنما أنا بشرٌ أنسَى كما تنسَون؛ فإذا نسيت فذكِّروني**» أخرجه البخاري ومسلم[4] وغيرهما.

❋ ❋ ❋

أدلة عصمة الأنبياء

استدل العلماء على عصمة الأنبياء بأدلة كثيرة منها:

١ ـ لو صدر منهم الذنب، لحرم اتباعهم فيما يصدر عنهم، مع أن اتباعهم فرض وللإجماع، ولقوله تعالى: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١].

٢ ـ لو أذنبوا لرُدّت شهادتهم، إذ لا شهادة لفاسق بالإجماع، ولقوله تعالى:

---

(١) شرح العقائد للتفتازاني وشرح الدَّوَّاني السابقان.

(٢) المواقف وشرح العقائد والوسيلة السابقة والمسامرة ص٢٣٣.

(٣) الدواني ج٢ ص٢٧٩ وشرح المقاصد ج٢ ص١٩٣ والمواقف وشرحه ص٥٦٨ ولوامع الأنوار ج٢ ص٣٠٤ والمسايرة والمسامرة عليها ص٢٣٢ وهناك أقوال أخرى في هذه المصادر وفي شرح العقائد ص١٣٦ والوسيلة ص٦٩٥.

(٤) المسايرة والمسامرة عليها ص٢٣٤. وقد تقدم تخريج الحديث آنفاً.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓا۟﴾ [الحجرات: ٦]، لأن مَن لا تُقبل شهادته في القليل الزائل من متاع الدنيا، كيف تُسمع شهادته في الدين القيم؟

٣ ـ إن صدر عنهم ذنب وجب زجرهم وتعنيفهم، لعموم وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. ولا شك أن زجرهم إيذاء لهم، وإيذاؤهم حرام إجماعاً، لقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿٥٧﴾﴾ [الأحزاب: ٥٧].

٤ ـ لو أذنبوا لاستحقوا العذاب واللوم والطعن، لدخولهم تحت قوله تعالى: ﴿وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَإِنَّ لَهُۥ نَارَ جَهَنَّمَ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا﴾ [الجن: ٢٣]، وقوله سبحانه: ﴿أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنتُمْ تَتْلُونَ ٱلْكِتَٰبَ﴾ [البقرة: ٤٤]، لكن ذلك منتفٍ بالإجماع، ولكونه من أعظم المنفرات.

٥ ـ قوله تعالى في إبراهيم وإسحاق ويعقوب: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا۟ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْخَيْرَٰتِ﴾ [الأنبياء: ٩٠]، فيتناول جميع الخيرات من الأفعال والتروك، وقوله: ﴿وَإِنَّهُمْ عِندَنَا لَمِنَ ٱلْمُصْطَفَيْنَ ٱلْأَخْيَارِ ﴿٤٧﴾﴾ [ص: ٤٧] أي: من المصطفين الأخيار في كل الأمور، فلا يجوز صدور ذنب عنهم[(١)].

٦ ـ لو جاز عليهم أن يخونوا الله تعالى بفعل محرّم أو مكروه، للزم أن يكون ذلك المحرّم أو المكروه طاعة، لأن الله تعالى أمرنا بطاعتهم واتباعهم في أقوالهم وأفعالهم من غير تفصيل. فكل ما صدر منهم فنحن مأمورون به، وكل مأمور به، فهو طاعة، لأن الله تعالى لا يأمر بالفحشاء[(٢)].

وما نقل عن الأنبياء مما يشعر بمعصيته:

فما نقل بطريق خبر الآحاد فمردود، لأن نسبة الخطأ إلى الرواة أهون من نسبة المعاصي إلى الأنبياء.

وما نقل بطريق التواتر فيفسَّر:

بأنه نسيان أو زلّة،

أو بأنه حدث قبل البعثة،

---

(١) المواقف وشرحه ص٥٦٨ ـ ٥٦٩ وشرح المقاصد ص١٩٣ ـ ١٩٤ وفيهما أدلة أخرى لا نذكرها خشية الإطالة.

(٢) الدّرّة على الخريدة ص١٠٥ والباجوري على السُّنُوسية ص٤٢ و٤٣.

أو بأنه من الصغائر،

أو بأنه من قبيل ترك الأولى والأفضل[1].

وترك النبي ﷺ الأفضل إنما هو في الأمور التي لم يرد بها نص صريح. فهو يُعمل نظره وفكره، ويبذل وسعه أولاً، ومع ذلك فهو يخطىء فيعاتَب عندئذ على تركه الأفضل.

ومن النصوص التي تُشعر بمعاصي الإغواء:

أولاً: ما ورد في قصة آدم عليه السلام في القرآن الكريم:

قوله تعالى: ﴿وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ﴾ [طه: ١٢١].

والعصيان من الكبائر، بدلالة قوله تعالى: ﴿وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَإِنَّ لَهُۥ نَارَ جَهَنَّمَ﴾ [الجن: ٢٣].

والغواية اتباع الشيطان، لقوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْغَاوِينَ﴾ [الحجر: ٤٢] وقوله تعالى: ﴿فَأَزَلَّهُمَا ٱلشَّيْطَٰنُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ﴾ [البقرة: ٣٦] واستحقاق الإخراج من الجنة بسبب إزلال الشيطان لهما، يدل على أن الصادر منهما كبيرة.

وخالف آدم النهي عن الأكل من الشجرة، وارتكاب المنهي عنه ذنب.

أجيب عنها:

بأن ذلك كان قبل البعثة، لأنه لم تكن له في الجنة أمة.

وكان ذلك عن نسيان، لقوله تعالى: ﴿فَنَسِىَ وَلَمْ نَجِدْ لَهُۥ عَزْمًا﴾ [طه: ١١٥].

أو كان زلة وسهواً، حيث ظن آدم عليه السلام أن المنهي عنها شجرة بعينها، وقد قرب فرداً آخر من جنسها[2].

ثانياً: ما ورد في قصة موسى عليه السلام من قتله المصري ﴿فَوَكَزَهُۥ مُوسَىٰ فَقَضَىٰ عَلَيْهِ﴾ [القصص: ١٥].

وقتله كان عدواناً، لقوله سبحانه: ﴿قَالَ هَٰذَا مِنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ﴾ [القصص: ١٥] وقوله تعالى: ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّى ظَلَمْتُ نَفْسِى فَٱغْفِرْ لِى﴾ [القصص: ١٦].

وقوله عز وجل: ﴿فَعَلْتُهَآ إِذًا وَأَنَا۠ مِنَ ٱلضَّآلِّينَ﴾ [الشعراء: ٢٠].

---

(١) شرح المقاصد ج٢ ص١٩٤ وانظر: شرح العقائد للتفتازاني والعصام عليه ص١٣٦ ـ ١٣٧ والدَّواني ج٢ ص٢٧٩ عن شرح العقائد والمواقف وشرحه ص٥٦٩.

(٢) شرح المقاصد والمواقف وشرحه السابقان.

أجيب:

بأن قتله المصري كان قبل النبوة،

وجاز أن يكون قتله خطأ،

وما صدر منه من أقوال، فهو محمول على التواضع وهضم النفس[1].

ثالثاً: وما ورد في حق نبينا محمد ﷺ من نصوص مثل:

١ ـ قوله تعالى: ﴿وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ﴾ [غافر: ٥٥، ومحمد: ١٩] وقوله سبحانه: ﴿لَّقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ﴾ [التوبة: ١١٧].

وقوله تعالى: ﴿لِّيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ [الفتح: ٢]، فأسند الذنب للنبي ﷺ وتاب عليه، ولا وجود للتوبة إلا مع الذنب.

أجيب:

بأن ذلك الذنب كان قبل النبوة،

أو أنه محمول على ما فرط منه من الزلة وترك الأفضل،

أو نسب إليه ذنب قومه، فإن رئيس القوم قد يُنسب إليه ما يفعله أتباعه. أي: استغفر لذنب أمتك، وتاب الله على أمة النبي، وليغفر لأجلك ما تقدم من ذنب أمتك، وما تأخر عنه[2].

٢ ـ وقوله تعالى: ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّىٰٓ ۝١ أَن جَآءَهُ ٱلْأَعْمَىٰ ۝٢﴾ [عبس: ١ ـ ٢].

أجيب:

بأنه محمول على أنه عتاب على ترك الأفضل والأولى مما يليق بخلقه العظيم، ومثله يعاتَب على مثله[3]، فأخطأ في اجتهاده، فعبس في وجه الأعمى ابن أم مكْتوم، حين جاء يسأله عن الدين، لأنه رأى أن مجادلة صناديد قريش قد تؤدي إلى أنهم سيميلون إليه فيُسْلِمون، وأن الإعراض عنهم قد يزيد في حقدهم ونفرتهم عن الإسلام.

لذلك انشغل بهم عن ابن أم مكتوم الأعمى المسلم، الذي جاء مستزيداً من الإسلام. فالأولى أن لا يعبس بوجهه، فيتولى عنه، بل يتلطف معه، لما له من منزلة الإسلام.

---

(١) شرح المواقف ٥٧١ وانظر شرح المقاصد ج٢ ص١٩٦.

(٢) شرح المواقف ٥٧٤ ـ ٥٧٥، وشرح المقاصد ج٢ ص١٩٧.

(٣) شرح المقاصد ج٢ ص١٩٧، والمواقف وشرحه ص٥٧٥.

١ ـ وقوله تعالى: ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٤٣].

أجيب:

بأنه تلطف في الخطاب، وعتاب على ترك الأفضل، وإرشاد إلى الاحتياط في تدبير الخيرات[١]. فإنه ﷺ أذن لجماعة تعلّلوا بأعذار ـ كان الأَوْلى أن لا تُقبل منهم ـ فتخلفوا عن غزوة تَبُوك، وتارك الأفضل في أمور الحرب قد يُعاتب.

٤ ـ وقوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِى ٱلْأَرْضِ تُرِيدُونَ عَرَضَ ٱلدُّنْيَا وَٱللَّهُ يُرِيدُ ٱلْءَاخِرَةَ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٦٧﴾ لَّوْلَا كِتَٰبٌ مِّنَ ٱللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَآ أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٦٨﴾﴾ [الأنفال: ٦٧ ـ ٦٨].

أجيب:

بأنه محمول على ترك الأفضل.

لأن الرسول ﷺ حين استشار أصحابه في أخذ الفِداء من أسرى بدر، ومنهم سبعون من أشراف قُريش، وآثر أكثرهم أخذ الفداء على القتل، اجتهد فأيّدهم، لأنه رقّ لحالهم، ورجا أن يُسلموا، أو يخرج من أصلابهم المؤمنون، ولينتفع المسلمون بمال الفدية في شؤونهم، فأخطأ في اجتهاده وكان الأفضل أن لا يؤثر أخذ الفداء على نصرة الإسلام[٢].

وبعد كل هذا: فإن الله تعالى لم يُبقِ رسوله على خطأ، لأنه لو أقره على الخطأ، لتساوى الخطأ والصواب في الشرع، ولكان ذلك تضليل ومدعاة إلى التشكيك في الشريعة.

وكان الرسول ﷺ يرجع إلى الصواب الذي بيّنه الله تعالى له، ولا يكتم من الوحي شيئاً من تسجيل الخطأ عليه، أو توجيه العتاب إليه[٣].

حكمة تسجيل زلة الأنبياء:

فإن قيل: فما بال زلة الأنبياء حكيت في القرآن، بحيث تتلى على مر الزمان، مع أن الله تعالى غفّار ستّار، وقد أمرنا بالستر على مرتكب الذنب؟

---

(١) شرح المقاصد السابق.

(٢) شرح المواقف ص٥٧٤ وانظر أمثلة أخرى من هذا في شرح المواقف وشرح المقاصد وشرح قاسم بن قُطلوبُغا على المسايَرة ص٢٣٢ ـ ٢٣٣.

(٣) مناهل العرفان ج٢ ص٢٨٨.

أجيب:

بأن تسجيل زلتهم يدل على:

١ ـ صدق الأنبياء، وأن ما يبلغونه يكون بأمر الله تعالى بلا إخفاء لشيء منه.

٢ ـ إن الأنبياء على جلالة قدرهم وكثرة طاعتهم، يلجؤون إلى الله تعالى دائماً بالاستغفار والتضرع في أدنى زلة، فعلى الناس ـ وهم أدنى مرتبة منهم بكثير ـ أن يتضرعوا إلى الباري كل حين.

٣ ـ إن الصغائر ليست مما يقدح في الإيمان، فلا تكفّر الإنسان[١].

❋ ❋ ❋

الصفة الثانية
التبليغ

هو إيصال الأحكام التي أُمروا بتبليغها إلى المرسَل إليهم[٢]، ليرشدوهم إلى سعادة الدنيا والآخرة، وكلٌ منهم لم يُخفِ عن الناس من ذلك شيئاً عمداً أو سهواً[٣].

وأقسام الموحى به ثلاثة:

١ ـ قسم أُمروا بكتمانه. فهو خاص بينهم وبين ربهم.

٢ ـ قسم خُيِّروا فيه بين التبليغ وعدمه.

٣ ـ قسم أُمروا بتبليغه.

وهذا القسم (الأخير) هو الذي بلّغوه إلى مَن أُرسلوا إليه، لأنهم مأمورون بتبليغه، لوجوبه عليهم[٤].

---

(١) شرح المقاصد ج٢ ص١٩٨.

(٢) الدَّرْدِير على الخريدة ص١٠٨.

(٣) رسالة في التوحيد للطائي ص٦٨.

(٤) الصاوي على الدردير ص١٠٩ ورسالة في التوحيد السابقة.